



إجراءات الطعن

الإثباتات المقدمة عند اتخاذ القرار الأصلي، بالإضافة إلى أي إثبات جديد.

معظم عمليات إعادة النظر تتضمن مراجعة لملفاتك دون الحاجة إلى تواجدك. ولكن عند طعنك في قرار ينص على أنك لم يعد يحق لك الحصول على مخصصات الإعاقة بسبب تحسن حالتك الصحية يمكنك أن تقابل ممثل من مكتب الضمان الاجتماعي وتشرح له الأسباب التي تجعلك تعتقد بأنك لا تزال معاقاً.

جلسة الاستماع

إذا لم توافق على قرار إعادة النظر، يمكنك طلب عقد جلسة استماع. يعقد جلسة الاستماع أحد القضاة الإداريين الذين لم يشاركوا في اتخاذ القرار الأول أو في إعادة النظر في حالتك.

وتُعقد جلسة الاستماع عادة على مسافة لا تزيد عن ٧٥ ميلاً من منزلك. وسيخطر القاضي الإداري بموعد الجلسة ومكانها.

قبل عقد جلسة الاستماع، يمكن أن نطلب منك تقديم مزيد من الأدلة وتوضيح معلومات بشأن مطالبتك. يجوز لك الاطلاع على المعلومات المدونة في ملفك وتقديم معلومات جديدة.

خلال جلسة الاستماع، يقوم القاضي الإداري باستجوابك واستجواب أي شهود تحضرهم. ويجوز للشهود الآخرين، مثل الخبير الطبي أو المهني، تقديم معلومات لنا أيضاً في جلسة الاستماع. ويجوز لك أو من يمثلك استجواب الشهود.

في بعض الحالات، يمكن أن نعقد جلسة الاستماع الخاصة بك عبر مؤتمر فيديو بدلاً من الحضور الشخصي. وسوف نخطرك مسبقاً بالموعد إذا كان الأمر كذلك. ومن خلال عقد جلسات الاستماع عبر مؤتمر الفيديو، يمكننا جعل جلسات الاستماع أكثر راحة لك. غالباً ما يكون الحضور بواسطة جلسة الاستماع عبر مؤتمر الفيديو أسرع من الحضور الشخصي. وعلاوة على ذلك، فإن مكان عقد الجلسة عبر الفيديو قد يكون أقرب إلى منزلك. قد يجعل ذلك من السهل عليك إحصار شهود أو غيرهم لمرافقتك في الجلسة.

وعادة ما يصب في مصلحتك حضور جلسة الاستماع (سواء شخصياً أو عبر مؤتمر فيديو). ينبغي عليك وعلى ممثلك، إذا كنت تستعين بممثل عنك، الحضور إلى جلسة الاستماع وعرض مسألتك.

إذا لم تكن تستطيع حضور جلسة الاستماع أو لم تكن ترغب في ذلك، فيجب أن نخبرنا خطياً بسبب ذلك في أقرب فرصة ممكنة.

(اقلب الصفحة)

إجراءات الطعن

تريد إدارة الضمان الاجتماعي أن تتأكد أن كل قرار تتخذه بشأن الضمان الاجتماعي الخاص بك أو مطالبتك بدخل الضمان التكميلي (Supplemental Security Income, SSI) قرار صحيح. إننا ندرس بعناية كل المعلومات الخاصة بحالتك قبل اتخاذ أي قرارات تؤثر على أحقيتك أو مبلغ المخصصات الخاص بك.

عندما نتخذ قراراً بشأن مطالبتك، سوف نرسل لك رسالة نشرح لك فيه القرار الذي اتخذناه. وإذا لم توافق على قرارنا يمكنك الطعن—أي يمكنك أن تطلب منا أن نعيد النظر في حالتك مرة أخرى.

عندما تطلب الطعن في القرار سوف ندرس القرار برميته، حتى الأجزاء التي صدرت في صالحك. وإذا كان قرارنا خاطئاً فسوف نقوم بتغييره.

متى وكيف يمكنني الطعن في القرار؟

إذا أردت أن تطعن في القرار، يجب أن تتقدم بطلب كتابي خلال ٦٠ يوماً من تاريخ استلام رسالتنا. إننا نفترض أنك تسلمت الرسالة بعد خمسة أيام من تاريخ صدور الرسالة إلا إذا أثبت لنا أنك تسلمتها في تاريخ متأخر عن ذلك. اتصل بمكتب الضمان الاجتماعي القريب منك إذا كنت في حاجة إلى المساعدة بشأن طعنك في القرار.

إذا كنت قد تقدمت بطلب إلى الضمان الاجتماعي للحصول على مخصصات الإعاقة أو دخل الضمان التكميلي وتم رفض مطالبتك لأسباب طبية، يجوز لك طلب طعن في القرار من موقعنا على الإنترنت www.socialsecurity.gov/disability/appeal.

ما عدد مستويات الطعن المتاحة؟

بوجه عام، هناك أربع مستويات للطعن، هي:

- إعادة النظر؛
- جلسة استماع يعقدها قاضي إداري؛
- مراجعة من قبل مجلس الطعن؛ و
- مراجعة من قبل المحكمة الفيدرالية.

عندما نرسل لك رسالة بشأن قرار حول مطالبتك فسوف نخبرك بالطريقة التي يمكنك اتباعها للطعن في القرار.

إعادة النظر

إعادة النظر هي عملية مراجعة كاملة لمطالبتك يقوم بها شخص لم يشارك من قبل في اتخاذ القرار الأول. سوف ندرس جميع

إذا كنت تريد استمرار مخصصاتك يجب عليك أن تخبرنا بذلك خلال ١٠ أيام من تاريخ استلامك لرسالتنا. وفي حالة رفض طلبك قد يتعين عليك أن تعيد الأموال التي لم يكن لك الحق في الحصول عليها.

هل يمكن لشخص ما مساعدتي؟

نعم. يقوم العديد من الأفراد بإجراءات الطعن في قرارات الضمان الاجتماعي بمساعدة مجانية من إدارة الضمان الاجتماعي. ولكنك تستطيع اختيار محام أو صديق أو شخص ما لمساعدتك. الشخص الذي تقوم بتعيينه لمساعدتك يسمى «ممثلاً». وسوف نتعامل مع ممثلك بنفس الطريقة التي نتعامل بها معك.

يمكن لممثلك أن يتصرف بالنيابة عنك في معظم الأمور المتعلقة بالضمان

جوز لممثلك تقاضي أو تحصيل أي رسوم منك دون الحصول أولاً على موافقة كتابية من الضمان الاجتماعي. إذا كنت تريد المزيد من المعلومات حول الاستعانة بممثل، فاطلب نشرة حقائق في تعيين ممثل (نشرة رقم 05-10075-AR) ويمكنك أن تجدها على موقعنا على الإنترنت.

الاتصال بالضمان الاجتماعي

لمزيد من المعلومات وللحصول على نُسخ من منشوراتنا، يُرجى زيارة موقعنا الإلكتروني www.socialsecurity.gov أو الاتصال برقمنا المجاني ١٢١٣-٧٧٢-٨٠٠-١ (وبالنسبة للصم أو من لديهم صعوبة في السمع، فيمكنهم الاتصال برقم الهاتف النصي ٠٧٧٨-٣٢٥-٨٠٠-١). إننا نتعامل مع جميع المكالمات بسرية تامة. إذا كنت تتحدث الإسبانية، فاضغط الرقم ٢. وإذا كنت تتحدث أية لغة أخرى، فاضغط الرقم ١، وانتظر على الخط واستمع إلى المطالبات الصوتية التلقائية باللغة الإنجليزية حتى يقوم أحد ممثلينا بالرد عليك. سوف يتصل الممثل بمترجم فوري للمساعدة في مكالمتك. يمكننا الإجابة عن أسئلة محددة في الفترة من الساعة ٧ صباحاً إلى ٧ مساءً، من الاثنين إلى الجمعة. يمكننا تقديم المعلومات باللغة الإنجليزية من خلال خدمة الهاتف الآلي على مدار ٢٤ ساعة يومياً.

كما أننا نريد أيضاً أن نتأكد من أن الخدمة التي تحصل عليها تتميز بالدقة والاحترام. لهذا السبب يقوم ممثل ثانٍ للضمان الاجتماعي بمراقبة بعض المكالمات الهاتفية.

ما لم يرَ القاضي الإداري أن حضورك ضروري لاتخاذ قرار بشأن حالتك وطلب منك الحضور، لن تكون مضطراً للحضور. قد يمكننا إجراء بعض الترتيبات الأخرى لك، مثل تغيير موعد جلسة الاستماع أو مكانها. ينبغي أن يكون لديك سبب وجيه يقنعنا بإجراء ترتيبات أخرى.

وبعد جلسة الاستماع، يتخذ القاضي قراره استناداً إلى جميع المعلومات الواردة في حالتك بما في ذلك أي معلومات جديدة تقدمها. سنرسل لك خطاباً ونسخة من قرار القاضي.

مجلس الطعن

إذا لم توافق على قرار جلسة الاستماع يجوز لك أن تطلب مراجعة من قبل مجلس الطعن Appeals Council التابع للضمان الاجتماعي. وسوف يسعدنا أن نساعدك في طلب هذه المراجعة.

يقوم مجلس الطعن بالنظر في جميع طلبات المراجعة، ولكنه قد يرفض طلباً إذا رأى أن قرار جلسة الاستماع كان صحيحاً. إذا قرر مجلس الطعن مراجعة حالتك فإما أن يتخذ قراراً في حالتك أو يعيدها إلى القاضي الإداري لمراجعتها مرة أخرى.

إذا رفض مجلس الطعن طلبك بشأن المراجعة فسوف نرسل لك رسالة نوضح لك فيه رفض طلبك. إذا قام مجلس الطعن بمراجعة حالتك واتخذ قراراً بنفسه فسوف نرسل لك نسخة من القرار. وإذا أعاد مجلس الطعن حالتك إلى القاضي الإداري فسوف نرسل لك رسالة ونسخة من الأمر.

المحكمة الفيدرالية

إذا لم توافق على قرار مجلس الطعن أو إذا قرر مجلس الطعن عدم مراجعة حالتك يجوز لك رفع دعوى في محكمة إقليمية فيدرالية. وسوف تخبرك الرسالة التي نرسلها لك بشأن الإجراء الذي اتخذه مجلس الطعن بالطريقة التي يمكنك اتباعها لكي تطلب من المحكمة النظر في حالتك.

هل ستستمر المخصصات التي أحصل عليها؟

في بعض الحالات، يجوز لك أن تطلب منا الاستمرار في دفع مخصصاتك حتى نفصل في الطعن المقدم منك. ويمكنك أن تطلب استمرار صرف مخصصاتك:

- إذا كنت تطعن في قرارنا الذي يقضي بعدم أحقيتك في صرف مخصصات الإعاقة من الضمان الاجتماعي لأن حالتك الطبية ليست مقعدة؛ أو
- إذا كنت تطعن في قرارنا الذي يقضي بعدم أحقيتك في صرف مدفوعات دخل الضمان التكميلي أو أن مدفوعات دخل الضمان التكميلي يجب خفضها أو إيقافها.